



قرار إداري رقم SMD-2026-15- GUAR

اعتماد ضمانات ومتطلبات مالية جديدة لتعاقدات المشاريع التجارية

إنه في يوم الاثنين 3 ربيع الآخر 1448هـ الموافق 14 سبتمبر 2026م، وبناءً على الصلاحيات الإدارية الممنوحة لي بصفتي الرئيس التنفيذي، وانطلاقاً من توجه المجموعة نحو تطوير منظومتها الإدارية والمالية، وتعزيز حماية حقوق المجموعة في المشاريع التجارية، وتنظيم المتطلبات والضمانات اللازمة للتعامل مع العملاء؛ فقد تقرر ما يلي:

المادة (1): اعتماد الضمانات

إذا كان التعاقد مع العميل لتنفيذ مشروع تجاري وهي المشاريع التقنية التي يهدف بناؤها إلى أهداف تجارية وربحية بحتة وليست مشاريع شخصية أو مشاريع تخرج - على سبيل المثال لا الحصر - : برمجة تطبيق، بناء نسخة أولية (MVP) لفكرة مشروع، والعميل يريد السداد بالآجل، فإنه يتم اعتماد الضمانات التالية بجانب عقد اتفاقية الخدمة المبرم بين الطرفين:

- إن وجد سجل تجاري يتم اعتماده بالعقد كطرف ثاني "العميل" ويمثله المالك أو المفوض قانونيًا بقرار داخلي أو بعقد التأسيس/نظام الأساس.
- تقديم سند لأمر إلكتروني عبر منصة نافذ بهوية المؤسس أو المفوض قانونيًا المسؤول.
- تقديم ضمان شخصي أو عيني من المؤسس إن وجد وكان متاحاً وقابلاً للتسجيل والتنفيذ.
- في حال تقديم ضمان عيني، يقدم المؤسس إقراراً بعدم وجود ضمانات سابقة على الأصل المرهون.

المادة (2): المستندات المطلوبة

إذا كان المشروع مسجل رسميًا وله سجل تجاري ساري، فيلتزم العميل بتقديم المستندات التالية مرة واحدة:

- ☐ السجل التجاري.
- ☐ عقد التأسيس/النظام الأساس إن وجد.
- ☐ بيانات الملاك ونسب الملكية.
- ☐ هوية وبيانات الممثل النظامي.
- ☐ العنوان الوطني وبيانات التواصل الرسمية.

المادة (3) : الوضع المالي

يلتزم العميل بتزويد المجموعة بالبيانات والمستندات المالية بشكل شهري أو ربعي (كل 3 أشهر)، وذلك إلى حين سداد كامل قيمة العقد، وتشمل:

المادة (4): التنفيذ والتعميم

تلتزم الإدارات والموظفين المسؤولون بتطبيق ما ورد في هذا القرار، والتحقق من استيفاء الضمانات والمستندات المعتمدة قبل اعتماد المشاريع التجارية، ومتابعة تحديث البيانات المالية إلى حين سداد كامل قيمة العقد، ويُعمل بهذا القرار اعتبارًا من تاريخ اعتماده، ويبلغ لكل المسؤولين للعمل بموجبه.

التاريخ : 2026/9/14 م الموافق 1448/4/3 هـ

والله ولي التوفيق.

التوقيع: